

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٩٣ لسنة ٢٠٠٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة

للسقوط والحفاظ على التراث المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني

والمنشآت ذات الطراز المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات ؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٦

بالاتحة التنفيذية للقانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ ؛

وبناءً على ما عرضه محافظ أسيوط ؛

قرر:**(المادة الاولى)**

تقيد العقارات الموضح بيانها وموقعها وأسماء شاغليها ومالكها

بالبنود أرقام (١ ، ٢ ، ٤ ، ٥ ، ٦ ، ٧ ، ١١ ، ١٢) بالكشف المرفق

والكائنة بكل من مدينتى منفلوط وأسيوط وعددها ٨ عقارات (ثمانية عقارات)

بسجلات التراث المعمارى لمحافظة أسيوط .

(المادة الثانية)

تحذف العقارات الموضح بيانها وموقعها وأسماء شاغليها ومالكها

بالبنود أرقام (٣ ، ٨ ، ٩ ، ١٠) بالكشف المرفق والكائنة بكل من مدينتى منفلوط وأسيوط

وعدها ٤ عقارات (أربعة عقارات) من سجلات التراث المعمارى لمحافظة أسيوط .

(المادة الثالثة)

يطبق في شأن العقارات المشار إليها أحكام القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ ولائحته التنفيذية وقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ المشار إليه .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في المجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٥ ربيع الأول سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ١٣ مارس سنة ٢٠٠٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف

